٢٢- باب زكاة العسل

١٨٤- الترمذي : ٦٢٩ حدثنا محمد بن يحيى النيسابوري ، حدثنا عمرو بن أبي سلمة التنيسي ، عن صدقة بن عبد الله ، عن موسى بن يسار ، عن نافع ، عن ابن عمر قال : قال رسول اللهﷺ :

" في العسل في كل عشرة أزق زق ".

قال أبو عيسى حديث ابن عمر في إسناده مقال ، ولا يصح عن النبي ﷺ في هذا الباب كبير شيء، وصدقة بن عبد الله ليس بحافظ ، وقد خولف صدقة ابن عبد الله في رواية هذا الحديث ، عن نافع.

المعاني:

زق : وعاء من جلد يتخذ للشراب.

١٨٥- النسائي : ٢٤٩٧ أخبرني المغيرة بن عبد الرحمن قال : حدثنا أحمد بن أبي شعيب، عن موسى بن أعين ، عن عمرو بن الحارث ، عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه، عن جده قال :

" جاء هلال إلى رسول الله ﷺ بعشور نحل له وسأله أن يحمي له واديا يقال له سلبة ، فحمى له رسول الله ﷺ ذلك الوادي ، فلما ولي عمر بن الخطاب كتب سفيان بن وهب إلى عمر بن الخطاب يسأله فكتب عمر إن أدى إلي ما كان يؤدي إلى رسول اللهﷺ من عشر نحله فاحم له سلبة ذلك ، وإلا فإنما هو ذباب غيث يأكله من شاء ".

المعاني:

نحل : ذباب العسل.

ذباب غيث : نحل يتبع المطر حيث كان.

أبو داود : ١٦٠٠-١٦٠١-١٦٠٢. وابن ماجة : ١٨٢٤.

وابن الجارود : ٣٥٠. وابن خزيمة : ٢٣٢٤-٢٣٢٥.

١٨٦- ابن ماجه : ١٨٢٣ حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، وعلي بن محمد . قالا : حدثنا وكيع . وسعيد بن عبد العزيز ، عن سليمان بن موسى ، عن أبي سيارة المتعي قال :

" قلت : يا رسول الله ، إن لي نحلا ؟ قال : أد العشر. قلت : يا رسول الله احمها لي ، فحماها لي ".

١٨٧- الشافعي ٦٣٥ : أخبرنا أنس بن عياض ، عن الحارث بن عبد الرحمن بن أبي ذباب ، عن أبيه ، عن سعد بن أبي ذباب قال :

" قدمت على رسول الله ﷺ فأسلمت ، ثم قلت : يا رسول الله ، اجعل لقومي ما أسلموا عليه من أموالهم ، قال : ففعل رسول الله ﷺ ، واستعلمني عليهم , ثم استعلمني أبو بكر ثم عمر , قال : وكان سعد من أهل السراة , قال: فكلمت قومي في العسل ، فقلت لهم : زكوه ، فإنه لا خير في ثمرة لا تزكى ، فقالوا : كم ترى ؟ قال : فقلت : العشر ، فأخذت منهم العشر ، فأتيت عمر بن الخطاب ، فأخبرته بما كان , قال : فقبضه عمر فباعه ، ثم جعل ثمنه في صدقات المسلمين ".